المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية والاسكان تنمية الاستثمار ات



انشاء وتشغيل وصيانة منتجع سياحي



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	م
٥	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	i
٦	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
٧	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	ج
٨	۔ مقدمة	١
١.	وصف العقار	۲
١٢	ر ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	٣
18	المسراحات دخون المرایده واقستیم ۳/۱ من یحق له دخول المزایدة	١
17	۳/۲ من یحق به دخون امرایده ۳/۲ لغة العطاء	
18	۳/۳	
18	۳/۶	
18	۳/۵ موعد فتح المظاريف	
١٣	۳/٦ تقديم العطاء	
١٤	٣/٧ كتابة الأسعار	
١٤	۳/۸ مدة سريان العطاء	
١٤	٣/٩ الضمان	
10	٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان	
10	٣/١١ مستندات العطاء	
١٦	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	٤
١٧	٤/١ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
17	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	
17	٤/٣ معاينة العقار	
١٨	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثثاء فتح المظاريف	٥
19	٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
19	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	
19	٥/٣ سحب العطاء	
۱۹	٤/٥ تعديل العطاء	
19	٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف	

كراسة شروط ومواصفات



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	۴
۲.	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	٦
71	7/۱ الترسية والتعاقد	
71	٦/٢ تسليم الموقع	
	الاشتراطات الخاصة	٧
**	٧/١ مدة العقد	
**	٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء	
YV	٧/٣ الفكرة التصميمية	
۲۸	٧/٤ حق الأمانة/ البلدية في تعديل البرنامج المقترح	
۲۸	٧/٥ نظام السعودة	
۲۸	٧/٦ دراسة تقييم الأثر البيئي	
٣.	الاشتراطات العامة	٨
٣١	٨/١ - توصيل الخدمات للموقع	
٣١	٨/٢ البرنامج الزمني للتنفيذ	
٣1	٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٣1	٨/٤ تنفيذ الأعمال	
٣1	٨/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر	
47	٨/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
47	٨/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	
47	٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	
47	٨/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
47	٨/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية	
44	٨/١١ متطلبات السلامة والأمن	
44	٨/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
44	٨/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
77	٨/١٤ أحكام عامة	


"I' I t 57 I d




كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة	المحتويات	۴
٣٤	الاشتراطات الفنية	٩
٣٤	9/۱ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	
٣٥	٩/٢ معايير التصميم	
٣٥	٩/٣ اشتراطات التشجير	
77	9/٤ مواد البناء وتقنية الإنشاء	
٣٧	٥/٥ الطاقة	
٣٧	٩/٦ المياه	
٣٨	٩/٧ التخلص من المخلفات	
٣٩	٩/٨ اشتراطات الأمن والسلامة	
٤٠	المرفقات	١.
٤١	١٠/١ نموذج العطاء	
٤٢	١٠/٢ الرسم الكروكي للموقع	
٤٣	۱۰/۳ نموذج تسليم العقار	
٤٤	۱۰/۶ إقرار المستثمر	
٤٥	١٠/٥ نموذج العقد	

"I' I t 57 I d





على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة $(\sqrt{})$ أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

أولاً: الظرف الفني:

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته	١
		شخص غير المستثمر) إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات	۲
		والمؤسسات)	
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٣
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٤
		صور شهادات الخبرة الخاصة بإدارة وت شغيل القرى والمنتجعات السياحية	٥
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٦
		آخر ميزانيتين ماليتين معتمدتين	٧
		البرنامج الزمني المقترح للتنفيذ	٨
		مخططات الواجهات والمناظير المعمارية	٩

ثانياً: الظرف المالي:

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	١
		خطاب الضمان	۲



ب. تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

المشـــروع: هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.

العقــــار: هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها القرية/ المنتجع السياحي.

المستثـــمر: هو شركة أو مؤسد سة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل الترى/ المنتجعات السياحية.

م قدم يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو العطالة مؤسسة أو فرداً.

المنافسة: هي طريقة لإ ثارة التنافس بين الموردين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة

الكراسة: كراسة الشروط والمواصفات.



ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــاريخ	البيان
حسب الاعلان بمنصة	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
فرص		
حسب الاعلان بمنصة	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
فرص		
حسب الاعلان بمنصة	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
فرص		
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو
	الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن	عليه المزايدة
	لم يراجع يرسل له إشعار ذهائي، ويعطي	
	مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر،	
	وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر	
	تسليم العقاريتم إشعاره خطياً وتحسب	
	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة
		الأولي





كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

١. مقدمة



١. مقسدمة

ترغب بلدية محافظة بدر الجنوب في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وصيانة قرية/منتجع سياحي وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها , ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .

وته يب الأما نة / البلد ية بالم ستثمرين القراءة المتأذية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانوذية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيع له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها

وتر حب الأما نة/ البلد ية بالرد على أية استف سارات أو استي ضاحات من الم ستثمرين الراغبين في د خول المزايدة ، ويم كن للم ستثمرين تقديم الاستف سارات أو الاستي ضاحات بإحدى الطرق التالية:

التوجه إلى الإدارة المذكورة أدناه بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:

الإدارة العامة للاستثمارات بالبلدية	ادارة
·1V,020212·	تليفون
•1٧,0٤0٤١٣٢	فاكس





٢. وصف العقسار

نوع النشاط / استراحة مكونات النشاط مبني قائم موقع العقار منتزة موعاه / هداده

حدود العقار

 بطول

 جنوباً :
 بطول

 شرقاً :
 بطول

 غرباً :
 بطول

نوع العقار مساحة الأرض مساحة المباني عدد الأدوار نوع البناء

بالنسبة للمساحة الموقع وحدوده حسب الكروكي المرفق مع كراسة الشروط



ج**دول** منسّق

المملكة العربية
السعودية
وزارة الشئون البلدية
والقروية والاسكان
تنمية الاستثمارات ببلدية
محافظة بدر الجنوب



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٢. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له	ه دخول المزايدة:
٣/١/١	يحق للأ فراد و للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال إنشاء وتشغيل وإدار
	القرى/المنتجعات السياحية التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل
	نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهى مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدي
	ا ستبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداه
	الأجرة عن موعدهابعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.
٣/١/٢	يحق للم ستثمر الم شاركة أو التحالف مع أحد الم ستثمرين السعوديين أو غي
	السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إنشاء وتشغيل القرى والمنتجعات السياحية.
٣/١/٣	يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.
٣/٢ لغة العطاء	19
٣/٢/١	لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثم
	الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء
	وجميع مرفقا ته، وبيانا ته، ويستثنى من ذلك الكتالو جات الخاصة بالمعدات
	والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.
٣/٢/٢	في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طرية
	المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في
	حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.
٣/٣ مكان تقا	ديم العطاءات:
تُقدم العط	اءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمختومة بختمها باسم معالر
أ مين /	سعادة ر ئيس بلد يةوبح يث يتم تسليمها باليد
لإدارة	في الأما نة / البلدية، والحصول على إيصال يذبت فيه تاريخ وساع
التقديم، د	كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:
أمانة/ بلد	ية
مدينـــــــ	ــة
ص. ب	الرمز البريدي
۳/٤ موعد تقد	يم العطاءات:



يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه .حسب التاريخ المسجل في منصه فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

8/7 موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة العاشرة صباحاً وذلك حسب التاريخ والوقت المسجل في منصه فرص

٣/٦ تقديم العطاء:

- 7/7/۱ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والموا صفات وملحقاتها.
- 7/7/۲ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقا ته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.
- وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية.
- ٣/٦/٣ يقدم العطاء داخل ظرفين أحدهما للعرض الفني، ويحتوي على المستندات المتعلقة بالمتطلبات الفنية المحددة من الأمانة /البلدية، ولا يذكر فيه قيمة العطاء، ويكون مغلقا ومختوما. والآخر للعرض المالي، ويكون مغلقا ومختوما.
- ٣/٦/٤ يوضع الظرفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوا نه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٣/٧ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى :

- ۳/۷/۱ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.
 - ٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.
- ٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل فى عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

٣/٨ مدة سريان العطاء:



مدة سريان العطاء (٩٠يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣/٩ الضمان:

٣/٩/١ يجب أن يُقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم فى شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربى السعودى، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

"٣/٩/" يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأ صحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأ صحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية:

الظرف الفني:

٣/١١/١ توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء.

وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذى وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١١/٢ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

7/11/۳ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

٣/١١/٤ كراسة الشروط وموا صفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمى ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر

ڪرار ٿيڙ روما وو اور



المطلق بما ورد بها، و يجب إر فاق صورة إيصال الدفع الذى تم شراء كرا سة الشروط والمواصفات بموجبه.

7/۱۱/٥ آخر ميزانيتين معتمدتين للشركة/للمؤسسة.

٣/١١/٦ البرنامج الزمني لإنشاء القرية/المنتجع السياحي وتشغيله.

٣/١١/٧ مخططات الواجهات والمناظير المعمارية للقرية/منتجع سياحي.

يحتوي الظرف المالي على المستندات التالية:

٣/١ ١/٨ نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣/١١/٩ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ٩/٣ أعلاه).



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤. وإجبات المستثمر قبل إعداد العرض

1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والموا صفات، و عدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والموا صفات في مو عد أقصاء خمسة أيام قبل المو عد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

4/۳ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، و فق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.





كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

 ما يحق للأمانة/ للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي إد عاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للم ستثمر أو مندو به حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، و يجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكا لة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية.



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٦/١ الترسية والتعاقد:

تقوم لجنة الاستثمار بفتح العرض الفني أولا لدراسته وتقييمه وفقا لجدول عنا صر التقييم الفني المحددة ،والوارد في الصفحة التالية ، وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تنطبق عليهم الشروط ، ولا يعتبر المستثمر مؤهلا ما لم يحصل على ٧٠٪ من الدرجات على الأقل (وهو ما يعادل ١٤٠ درجة)، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنيا فقط ، وتقديم التوصية بما تراه.

7/1/٢ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار ذهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

7/١/٣ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٦/٢ تسليم الموقع:

7/۲/۱ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

1/۲/۲ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للم ستثمر على عنوا نه، وتحسب بدا ية مدة العقد من تاريخ الإشعار.





جدول عناصر التقييم الفني

معايير إعطاء الدرجة	الدرجة	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	م
٣ مشاريع فأكثر ٢٠		١-خبرة المستثمر أو شريكه المتحالف		١
مشروعان ۲۰	٣.	معه في تنفيذ وتشغيل		
مشروع واحد		القرى/المنتجعات السياحية أو		
لا يوجد صفر		مشاريع مشابهة	خبرة المستثمر	
ملاءة عالية ٢٠	۲٠	٣-الملاءة المالية للمستثمر	وملاءته المالية	
ملاءة جيدة ١٥				
ملاءة متوسطة ١٠				
ملاءة ضعيفة صفر				
التزام كلي بالعناصر ٢٠		١ -تحليل الموقع		
التزام جزئي بالعناصر ١٠	۲.			
غير ملتزم بالعناصر صفر				
استفادة عالية		٢-خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات		
استفادة معقولة ١٠	۲.	الموقع		
عدم استفادة صفر				
خدمات متنوعة ومتكاملة٢٠		٣-الخدمات المقدمة	الفكرة	۲
خدمات معقولة ١٠	۲.		التصميمية	
خدمات محدودة صفر				
طاقة متناسبة مع الموقع ٢٠		٤-الطاقة الاستيعابية للمشروع		
متناسبة لحد ما	۲.			
غبر متناسبة صفر				
التزام كلي بالعناصر ٢٠		٥- الفكرة التخطيطية والتصاميم		
التزام جزئي ١٠	۲.	المعمارية المبدئية		
عدم التزام بالعناصر صفر				
التزام كلي بالعناصر ٢٠	۲٠	خطة تنمية القرية	خطة تنمية القرية	٣
التزام جزئي				
عدم التزام بالعناصر صفر				
التزام كلي بالعناصر ١٠	١٠	٧- العائد الاقتصادي والاجتماعي	العائد الاقتصادي	٤
التزام جزئي ٥		المتوقع للمشروع	والاجتماعي	
عدم التزام بالعناصر صفر			المتوقع للمشروع	



تابع جدول عناصر التقييم الفني

رجة.	معايير إعطاء الد	الدرجة	العناصر الفرعية	العنصر الرئيسي	م
1.	التزام تام بالمدة	١.	البرنامج الزمني للتنفيذ ومراحله	البرنامج الزمني	٥
٥	التزام جزئي			للتنفيذ	
صفر	عدم التزام				
1.	التزام تام	١.	خطة التشغيل والصيانة	خطة التشغيل	٦
٥	التزام جزئي			والصيانة	
صفر	عدم التزام				

ملحوظة: يعتبر المستثمر مؤهلا إذا حصل على ٧٠٪ من الدرجات (١٤٠ درجة).



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٧. الاشتراطات الخاصة



٧. الاشتراطات الخاصة

٧/١ مدة العقد: ٢٥ سنه

مدة العقد (خمسة وعشرون سنه) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٧/٢ فترة التجهيز والإنشاء: ١٠٪

يمنح المستثمر فترة (١٠٠٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٧/٣ الفكرة التصميمية:

لما كانت المفاضلة بين العروض تعتمد في جانب منها على ما يقد مه المستثمر من فكرة تصميمية، لذا يجب على المستثمر أن يبرز في عطائه الفنى ما يلى:

٧/١ تحليل طبيعة الموقع وجغرافيته:

يجب على المستثمر تقييم وحصر الإمكانات والمزايا الطبيعية للموقع قبل الشروع ____ التصميم، على أن يتضمن ذلك :

- تحليل المناطق ذات الجذب البصري كالمرتفعات والمنخفضات، أو الأشجار والغابات والزهور والصخور، أو الشواطئ.
- تحد يد العنا صر البيئية المميزة للموقع سواء من الناحية الطبوغرافية أو البصرية، أو مناطق أثرية، أو مزايا طبيعية (كشواطئ، ومناطق شعب مرجانية في المناطق الساحلية، وجبال ووديان في المناطق الداخلية).

٧/٣/٢ خطة الاستغلال الأمثل لإمكانات الموقع:

يجب على المستثمر أن يوضح كيفية الاستفادة من كل عنصر من العناصر البيئية المميزة للموقع، وانعكاس ذلك على التصميم.

٧/٣/٣ تصور للخدمات المكن تقديمها بالقرية/ المنتجع السياحى:

يجب على المستثمر في ضوء التحليل السابق أن يوضح الخدمات التي يمكن أن يقدمها، بما يحقق للمر تادين ما يسعون إليه من متعة واستجمام، أو الهدوء والوحدة إذا لزم الأمر، أو البعد عن روتين الحياة اليومية من:

- وحدات خاصة للهدوء والراحة.
 - أنشطة ترفيهية.
 - مطاعم.
 - منتجع صحى.



- نادى غطس وأنشطة بحرية.
- جولات بحرية بالقوارب واليخوت.
 - رحلات برية.
 - خدمة الاتصالات والفاكس.
 - وحدة إسعاف.
 - مسحد

٧/٣/٤ الطاقة الاستيعابية للقرية/ المنتجع السياحي:

على المستثمر في ضوء درا سته للأسواق السياحية، ولل فرص والعوا ئق الخاصة بالموقع أن يقدر الطاقة الاستيعابية للمشروع.

٧/٣/٥ المخططات والتصاميم العمرانية:

يجب على المستثمر أن ير فق في عطائه الفني المخططات والقصاميم العمراذية متضمنة ما يلي:

- لوحات منظورية للمشروع أو مجسم يوضح الفكرة المعمارية.
- مخطط عام للمو قع يظهر كا فة استعمالات الأراضي وموا قع المنشآت المقترحة والخدمات على مقياس رسم مناسب.
 - تقرير فني عن النظام الإنشائي والمواد المستخدمة في البناء.
- تقرير فني عن المرافق الأساسية والأنظمة الهندسية المطبقة فيها وذلك بالنسبة
 لأعمال الكهرباء والمياه والصرف الصحى والاتصالات وغيرها.

يجب على المستثمر أن يوضح الخطة التي يتبعها لتنمية القرية/ المنتجع السياحي متضمنة:

- دراسة الأسواق السياحية المستهدفة.
- تحديد الفئات المستهدفة من الزوار.
- خطة التسويق السياحي والقنوات الترويجية.
 - خطة مصادر الأموال استخداماتها.
- التنظيم المقترح للمشروع والفريق الإداري وخبراته في إذشاء وتشغيل وإدارة مشاريع مماثلة.

٧/٣/٧ العائد الاقتصادي والاجتماعي المتوقع من المشروع:

على المستثمر أن يبين العوائد الاقتصادية والاجتماعية للتطوير بحيث تتضمن (على سبيل المثال لا الحصر):

• العدد الكلى للوظائف التي سيوفرها المشروع ونسبة السعوديين منهم.

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٢٦ من ٦٠

القرى والمنتجعات السياحية



- الفرص الاستثمارية التي سيتيحها المشروع بالمنطقة.
 - القيمة المضافة للمشروع.
 - التأثير المتوقع للمشروع على المنطقة

٧/٣/٨ البرنامج الزمني للتنفيذ:

يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني برنا مجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويجب أن يكون هذا البرنامج متناسقاً مع الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والإنشاء.

٧/٣/٩ خطة التشغيل والصيانة:

٧/٣/٩/١ يجب على المستثمر أن يقدم في عطائه الفني خطة للتشغيل وللصيانة وإجراءات الحفاظ على البيئة والأمن والسلامة، على أن توضح هذه الخطة الإجراءات التي سيتبعها المستثمر فيما يلي:

- منع التخلص غير المناسب لمياه الصرف الصحي إلى الشواطئ،
 أو من قمم الجبال، أو في العراء، أو أية مناطق حساسة أخرى.
- عدم التخلص من النفايات بالقرب من البحر أو المتنزهات الجبلية أو البرية أو المنافع الأخرى.
- التعاقد مع إحدى الشركات المتخصصة في مجال النظافة والصيانة للقيام بأع مال الصيانة الدورية للقرية / المنتجع السياحي، والأجهزة، والمعدات والماكينات، والحدائق.

٧/٣/٩/٢ يجب على المستثمر الذي ترسو عليه المزايدة أن يقدم للأمانة/ البلدية وعند بدء التشغيل تقريراً دورياً (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هند سي معتمد من الأمانة/ البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٧/٤ حق الأمانة/ البلدية في تعديل البرنامج المقترح:

يحق للأمانة/ البلدية بالاتفاق مع المستثمر إجراء التعديلات أو الإضافات على البرنامج المقترح المقدم من المستثمر والمتعلق بالفكرة التصميمية، وخطة تنمية القرية/ المنتجع السياحي، والبرنامج الزمني للتنفيذ، وخطة التشغيل والصيانة، إذا كان ذلك في صالح المشروع.

٧/٥ نظام السعودة:

يل تزم الم ستثمر الذي ترسوعليه المزايدة بتطبيق القرار الوزاري رقم ٦٤٩١٤م/س في المتزم الم ١٤٢٦/٤/١٥ هم ١٤٢٦/٤/١٥

٧/٦ دراسة تقييم الأثر البيئي:

كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة ٢٧ من ٦٠



٧/٦/١ يجب على المستثمر أن يعد درا سة تقييم بيئي شامل عن طريق أحد المكا تب الاستشارية المعتمدة والمؤهلة من الرئاسة العامة للأر صاد وحماية البيئة، أو أحد مراكز البحوث بالجامعات، ويجب أن تشمل هذه الدراسة:

- وصف المشروع وأهدافه.
- وصف الوضع الراهن للبيئة المحيطة بالموقع.
 - تقييم التأثيرات البيئية للمشروع.
 - إجراءات التخفيف من التأثيرات البيئية.

٧/٦/٢ يجب على المستثمر أن يتأكد أن عملية التقييم البيئي تشمل البعد عن البيئات الحسا سة الواقعة بالقرب من المناطق الأثرية والمحميات والمجمعات السكنية والسواحل وقمم الجبال والأماكن البرية.

٧/٦/٣ مراعاة الطاقة الاستيعابية للمشروع لتلافي الآثار الناجمة عن الازدحام.


٧/٦/٤ إذا كانت القرية /المنتجع السياحي في منطقة ساحلية فيجب مراعاة ما يلي:

- عدم استخدام الرمل من الشواطئ لعمليات الإنشاء.
- عدم تدمير الشعب المرجانية للحصول على مواد جمالية تستعمل في البناء و توفير الأجهزة اللازمة لرصد الآثار البيئية الناتجة من المشاريع السياحية.
- عدم الردم وتجريف السواحل التي تحتوى على نباتات الشورى (المانجروف) أو
 أي كائنات نباتية أو حيوانية أخرى.
- ٧/٦/٥ عدم تغيير طبيعة الأرض وتضاريسها والتماشي معها في التصميم مع المحافظة على ما بها من معالم طبيعية كالوديان والشعاب والأشجار والصخور.
 - ٧/٦/٦ ضرورة إنشاء محطة لمعالجة مياه الصرف الصحى بالمشروع.



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٨. الاشتراطات العامة





٨. الاشتراطات العامة

٨/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء. مياه. صرف صحي. هاتف. ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٨/٢ البرنامج الزمنى للتنفيذ:

يا تزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنا مجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل، ويقدم مع العطاء بالظرف الفني.

٨/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

- ۸/۳/۱ يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع القرية/ المنتجع السياحي قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.
- ٨/٣/٢ يل تزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مه ندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذتم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

١/٤ تتفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء القرية/المنتجع السياحي إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأذشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

^/^ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هند سي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأ يكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.

كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة ٣١ من ٦٠



- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدفيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع ، والتي من شأنها تلافي المشكلات ، والتنسيق بين عنا صر المشروع المختلفة ، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول ، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا ، وعند حدوث زيادة ضرورية ، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة ، وخصم الوفر على المقاول.

٨/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

- ^/٦/١ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للا شتراطات والمواصفات الواردة بكرا سة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٨/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

۸/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ القرية/المنتجع السياحي ومطابقته للمواصفات.

٨/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له فى إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٨/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها على أن تتطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.



٨/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المنتخور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمـــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٨/١١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلى:

٨/١١/١ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع و قوع أ ضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو المتلكات العامة والخاصة.

٨/١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٨/١١/٣ إلزام العاملين بارتداء وسائل الأمن والسلامة، أثناء القيام بأعمال التنفيذ.

٨/١١/٤ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أى تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٨/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٨/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة / البلدية.

۱/۱۶ أحكام عامة:

٨/١٤/١ جميع الم ستندات والمخططات وو ثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.

٨/١٤/٢ التقويم الهجرى هو المعمول به في العقد.

كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة ٣٣ من ٦٠



٨/١٤/٣ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

1/2 / 1/4 تخضع هذه المزايدة للأثحة التصرف بالع قارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامى الكريم رقم 1277/9/71 هـ..



كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

٩. الاشتراطات الفنية



٩. الاشتراطات الفنية

٩/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٩/٢ معايير التصميم:

يجب على المستثمر أن يراعى في إعداده للتصميم المعايير التالية:

- إجراء عملية تقييم وجرد لمناطق الموارد الطبيعية بالموقع قبل إعداد الدراسات التصميمية والتخطيطية لعملية التنمية السياحية.
- الاستفادة في التصميم من طراز العمارة المحلية والتقليدية الكائن بها القرية أو المنتجع السياحي ، وإبراز الثقافة العربية من طرز معمارية وفنون الزخرفة في عملية التصميم.
- وحدة النمط العمراني لمشروع القرية أو المنتجع السياحي مع النمط العمراني السائد في النطقة
- أن تكون الطرقات على محور ملائم بحيث تصبح مداخل و مخارج البنايات الرئيسية با تجاه الشمال والجنوب, وتنحرف بزاوية في حدود ٢٠ درجة, وذلك حسب متطلبات المناخ المحلى الذي يقع به مشروع القرية أو المنتجع السياحي.
- ألا تكون مباني القرية أو المنتجع السياحي عالية (لا يزيد الارتفاع عن خمسة عشر متراً) وذلك لتوفير مجال رؤية أوسع وتهوية كافية بين المباني داخل الموقع وبين المواقع المجاورة.
- اعتماد الأنماط المحلية في تصميم الكتل والواجهات والعلاقة بين الكتل المصممة والفتحات مع تصميم الأبواب والنوافذ والفتحات بأشكال تراعي الطراز المحلي، وذلك لأغراض التهوية والإنارة والتدفئة الطبيعية في المباني.
- النواحي العمرانية في تصميم الفرا غات بحيث يتم تدرج مستوى الخصوصية للفرا غات
 (عامة/ شبه عامة/ شبه خاصة/ خاصة) بالإضافة إلى تبني الطرق المحلية والتقليدية
 لا ستغلال الفرا غات الخارجية والداخلية مثل الأفنية والأحواش, وأن ترا عى المبادئ
 الاجتماعية كحق الخصوصية والعوامل المناخية.
- تكون التصاميم على درجة من الجودة والمتانة بحيث تتحمل الظروف المناخية القاسية بالمملكة كالرياح والأمطار ودرجات الحرارة وأشعة الشمس والرطوبة والغبار ، وأن يراعى في ذلك ترشيد استهلاك الطاقة.

كراسة شروط ومواصفات



- تعريف المترددين على المنشآت السياحية بمظاهر الحياة الصحراوية والبدوية كأسلوب
 الحياة البدوية.
- الخصو صية العائلية و عدم الا ختلاط في مناطق الترفيه ، ويرا عى في تصميم ملا عب
 الأطفال أن تكون آلات اللعب وأرضيات أماكن الألعاب نظيفة وآمنة.
 - تجانس ألوان المباني مع الألوان الطبيعية (صخور ـ نباتات ـ تربة ـ إلخ)
- التقليل من الإضافات الخارجية أو التعديلات في الموقع ، واستخدام بنا يات الموقع
 كجزء من التكوين المعماري.
- أن تكون المباني متباعدة نسبياً ولا تعترض المسارات الطبيعية في الموقع (تصريف مياه الأمطار ـ حيوانات ـ ... إلخ)

٩/٣ اشتراطات التشجير:

- يستحسن استخدام شتلات زراعية من الأنواع المحلية، على أن تكون قد مرت بمرحلة
 حضانة انتقالية تكتسب فيها قدرة على تحمل الظروف البيئية، وإذا دعت الضرورة
 فإنه يجب إنشاء مشتل داخل القرية / المنتجع السياحى.
- يفضل استخدام أنواع النباتات التي لا تحتاج إلى رعاية عالية لكي تبدو بصورة طبيعية.
 - استخدام الشجيرات بدلاً من الأشجار بالمناطق التي تتمتع بزوايا رؤية مميزة.
- يرا عى عدم زراعة الأنواع النباتية التي يكون لها تأثير ضار عند اللمس كالصبار بالقرب من مسارات المشاة.
- يفضل استخدام أنواع النباتات التي لا تأثير لها على طرد بعض أنواع الحيوانات غير
 المرغوب دخولها القرية / المنتجع السياحي.
- يجب توزيع مناطق الأعشاب بحيث تستثمر بطريقة مثلى كأ ماكن جلوس بديلة عن
 الأرض الجافة.
- استخدام النباتات المتسلقة عند الحاجة إلي تغطية مسطحات واسعة من الأرض حيث إنها تحتاج للري عند الجذور فقط, وتقوم هي بتغطية المساحة المطلوبة.
 - يراعى عدم زراعة الأشجار متساقطة الأوراق حول المسبح.

٩/٤ مواد البناء وتقنية الإنشاء:

يجب أن تكون المواد المختارة في البناء متاحة بوفرة في البيئة المحلية وبتكلفة معقولة،
 وتتميز بالمتانة وطول العمر، كما يجب أن توفر مواد وأساليب البناء حماية طبيعية من
 الأمطار والحشرات.

کا تہ بیابیات




- يراعى تجنب استخدام أية مواد بناء من البيئة المحلية ينطوي استخدامها على الإضرار بالبيئة المحلية مثل: استخدام جذوع النخيل والأشجار.
 - في حالة استخدام مواد بناء حديثة يجب أن يراعي في هذه المواد:
 - أن تكون موفرة للطاقة وتحسن من الأداء البيئي للمبنى.
- ألا تحتوى على مواد خطرة مثل المواد الكيميائية السامة أو المشعة حتى لا تؤدي
 لآثار سلبية على البيئة.
 - أن ينتج عنها أقل قدر ممكن من المخلفات أثناء عملية التشغيل.
- يراعى بقدر الإمكان التقليل من استخدام الخرسانة، ووضع تجهيزات ومواقع خلط الخرسانة في منطقة بعيدة عن أماكن المياه السطحية، وعدم صرف المياه الناتجة عن خلط الإسمنت داخل البيئة المجاورة، وإنما تجمع وتعالج في بركة أو برك رسوبية.
- يجب ا تخاذ الاحتياطات الملائمة عند ا ستعمال ا لدهانات المذا بة أو المحتوية على
 الرصاص لتأثيرها الضار على البيئة.
- يجب أن تكون أماكن تخزين الدهانات بعيدة عن المظاهر البيئية وأن تكون بها تهوية
 كافية للحماية من أضرار الرصاص.
- يفضل استعمال مواد البناء المطلية مسبقاً ما أمكن ذلك ؛ لتقليل أعمال الدهان داخل الموقع.
- لا يسمح بتصنيع أية مواد بالقرية أو المنتجع السياحي إلا إذا كان مساوياً من حيث
 الجودة لمنتجات الورش المتخصصة. ولا ينتج عن ذلك أضرار مباشرة أو غير مباشرة.

٥/٥ الطاقة:

- يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً (الشمس، الرياح، التيارات المائية .. إلخ) بتوفير
 الطاقة اللازمة للقرية/ المنتجع السياحي.
- يجب اختيار نوع الطاقة المناسب بما يعمل على التقليل للحد الأدنى من التأثيرات البيئية
 السلبية.
- يجب استخدام الموارد المتاحة محلياً لتقليل استهلاك الطاقة بأن يعتمد على تصميم نظام طبي هي للتهو ية با ستخدام التهو ية النا فذة بديلاً عمل ياً عن استخدام الو سائل الميكانيكية المستهلكة للطاقة (كالمراوح وأجهزة التكييف) و كذلك استخدام الإشعاع الشمسي المباشر وغير المباشر لتحقيق الإضاءة النهارية الفعالة وتسخين المياه والتدفئة.

كراسة شروط ومواصفات





- الاستفادة من مواد البناء المحلية بالعمارة التراثية لتحقيق أغراض العزل والتخزين
 الحرارى.
- ا ستخدام الحوائط السميكة ذات القدرة العالية على التخزين الحراري بالمناطق الصحراوية، حيث يكون الجو حار نسبياً بفترات سطوع الشمس، وبارد ليلاً، وذلك لتحقيق العزل الحراري نهاراً، وتحقيق الهدف المطلوب ليلاً.
- استخدام أسقف خفيفة أو نباتات فوق سقف المبنى للإظلال وتقليل الإشعاع الشمسي
 الساقط على سطح المبنى، ويمكن استخدام طبقات عازلة من الطين أو استخدام طبقات عاكسة للإشعاع الحراري في السطح.
- توليد الطاقة الكهربائية من الإشعاع الشمسي مباشرة من خلال الخلايا الضوئية المصنوعة من السيلكون للقرى والمنتجعات السياحية بالمناطق النائية، لتوفير احتياجات الإضاءة أو تشغيل الأجهزة الكهربائية كالثلاجات.
- توجيه المباني والفرا غات المفتوحة في اتجاه الرياح السائدة للحصول على تهوية طبيعية وتلطيف درجة حرارة الجو.

٩/٦ المساه

تمثل المياه مشكلة في القرى والمنتجعات السياحية إذا كانت في مناطق نائية بعيدة عن المناطق الحضرية ,لذا يجب على المستثمر ما يلي

- الاستعانة بخبير لتقييم الموارد المائية المتاحة كما ونوعا وتحديد معدلات السحب الآمن
 منها بما يضمن الاستدامة.
- عند استخدام النباتات في تنسيق المواقع يجب أن تكون هذه النباتات قليلة الاستهلاك للمياه وتتحمل الجفاف.
- ضرورة استخدام أجهزة الصرف الصحي قليلة الاستهلاك للمياه في دورات المياه (في حدود١-٥ جالون/ مرة تصريف أو اقل من ذلك) وذات فعالية في التصريف.
- ضرورة استخدام اكسسورات معينة بموا صفات ذات تدفق قليل للمياه بشكل فعال لدش المياه في مراوش الاستحمام
 - إعادة استخدام المياه المعالجة مثل رى النباتات بواسطة مياه سبق استخدامها للغسيل.
 - استخدام الطاقة الشمسية في تحلية و تقطير مياه الشرب إذا كان هناك حاجة لذلك.
 - استخدام تصاميم هيدروليكية ومضخات للمياه ذات كفاءة وفاعلية عاليتين.
 - تجميع مياه الأمطار وتنقيتها لاستخدامها في الإمداد بالمياه.
- ا ستخدام الو سائل الطبيعية لمعا لجة و كذلك في التخلص من المياه غير الصالحة للاستخدام.

كراسة شروط ومواصفات

القرى والمنتجعات السياحية



• استخدام البحيرات والبرك الطبيعية في حال توافرها وتجهيزها كأ ماكن للسباحة والرياضيات المائية المختلفة بدلاً من إذشاء مسابح اصطناعية تستهلك الطاقة وتعتمد على مياه تعالج بالمواد الكيميائية المركزة.

٩/٧ التخلص من المخلفات:

- يراعى أن يقوم استشاري متخصص بدراسة أنسب طرق وأنظمة التخلص من المخلفات
 السائلة والتي تناسب القرية أو المنتجع السياحي.
- ضرورة تصميم وتنفيذ شبكات معالجة وإعادة استخدام للمياه الرمادية بشكل ملائم.
- ضرورة إدراج تجميع وذقل مخلفات البناء إلى خارج موقع القرية أو المنتجع السياحي,
 والتخلص الآمن منها كأحد بنود النعاقد مع شركة المقاولات المنفذة للمشروع.
- في حالة عمل مرمى نفايات خاص بالقرية / المنتجع السياحي يفضل أن يكون الموقع معزولاً وبعيداً عن مسار الحيوانات, وبعيداً عن المجاري المائية, وعن مسارات السيول, وآمن بالنسبة للمياه الجوفية.
- لمنع و صول الحيوا نات أو الطيور لأ ماكن تجميع أو معالجة القمامة والمخالفات يجب استخدام الحواجز المختلفة من أسوار أو أسقف خفيفة.
- يمنع صرف أية مياه مستعملة إلى مياه البحر أو أي مجرى مائي لمنع حدوث أي تلوث يؤثر سلبياً على الحيوانات البحرية أو الفطرية.

٩/٨ اشتراطات الآمن والسلامة:

- استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون أثاث القرية /
 المنتجع السياحي من مواد ذات قابلية منخفضة للاشتعال.
- العمل على تدريب العاملين بالقرية/ المنتجع السياحي على سبل الوقاية ومواجهة حالات الطوارئ والقيام بالإسعافات الأولية.
- تأمين غرفة إسعافات أولية مجهزة بجميع الأدوات اللازمة وتكون تحت إشراف شخص مدرب على إجراء الإسعافات الأولية في الحالات الطارئة.
 - وضع لافتات تحذيرية على المواقع الخطرة.
- الالتزام با شتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني و ما يستجد عليها من تعديلات

كراسة شروط ومواصفات الصفحة ٣٩ من ٦٠ القرى والمنتجعات السياحية





كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

١٠. المرفقات (الملاحق)



١٠ / ١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج ٦ /٧)

حترم.	11		سعادة رئيس بلدية:	
إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع				
رية/منتجع سياحي.	فيل ق	لاستثماره في إقامة وتشا	قے مدینة	
جب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي	، بمو۔	سة شروط ومواصفات المنافسة	وحيث تم شراؤنا لكرا	
ة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية	معاينا	اصة بهذه المنافسة، كما تم	كافة الاشتراطات الخا	
			للجهالة.	
ية سنوية قدرها (بأجر	نا لاستئجار العقار الموضح أعلاه	نتقدم لسعادتكم بعرضا	
سفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا	المواد	جدون برفقه كراسة الشروط و	() ريال وت	
لوبة في كراسة الشروط والمواصفات.	ن المط	رة سنة كاملة وكافة المستندات	وضمان بنكي يعادل أج	
			اسم الشركة	
			رقم السجل التجاري	
بخ	بتاري		صادرة من	
			نوع النشاط	
جوال		فاكس	هاتف	
ز	الرم		ص.ب	
			العنوان:	
ىمى	م الرس	الخته	التوقيع	
•		,		
			التاريخ	
			_	

كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة ٤١ من ٦٠



 ۲/۱۰ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)

حسب الكروكي المرفق



المصور الجوي

بلدية محافظة بدرالجنوب Badr Al-Janoub Municipality

٣-تم تخصيص الموقع بناء على موافقة سعادة امين منطقة نجران وفق القرار رقموقاريخ ١٤٤٢هـ ٠ رقموتاريخ ١٤٤٢هـ ٠ ٤-الموقع يقع خارج النطاق العمراني المعتمد ٠

المرجع الجيوديسي ونظام الاحداثيات Projected Coordinate System: Universal Transverse Mercator (UTM)

مخطـط تنظيمـى لمــوقـع المنطقة نجران المخاطة بدرالجنوب المخاط ال

المملكة العربية السعودية وزارة الشنون البلدية والقروية والاسكان المنة منطقة نجران – بلاية معافظة بدرانبنوب

مانع حمد زحيف

م/ حسن نصرالله المكرمي

ركل الأمين للنمية المشرية م/ ملحف هادى حيدر

رمصد : أمرن منطقة نجران

مهندس / صالح بن خرم الله الخامدي

السوظيفسة

Datum: WGS84 - Zone 38 N

التوقيع رقم المغطط ١٩٠/ن/ب/١٤٤٤م

داریخ احداد ۲۰/ ۲/ ۱٤٤٤



جدول الحدود والاطوال والمساحة

الاطـــوال	الحــــدود	الاتجاه
۲۰۲٫۳٤ متر	جبــــل	شمـــالا
۱۳۱٫٦٥ متر	منحـدر جبلــي	جنــوبـا
٤١٣,٤١ متر	منحـدر جبلــي	شـــرقـــا
٤٤٧,٨٤ متر	منحـدر جبلـــى	غـــربــا
	۷۵۰۰۰٫۰۰ متر مربع	المساحة

72,41 oice expenses

احصائية الموقع

حدد قطع الاراضي مرفق بلدية استضاري ---

النسبة التقطيطة المقطعة ٪

نسبة اطوال الشوارع ----- متر طولي / هكتار

جدول الاحداثيات

Y	×	رقم النقطة
1978116.2357	365082.7385	1
1978193.3575	364891.3515	2
1978031.0021	364837.3431	3
1977917.4485	364755.5424	4
1977780.9232	364764.0091	5
1977780.9232	364764.0091	5

Y	X	رقم النقطة
1977741.7648	364808.4592	6
1977759.4204	364878.6844	7
1977902.9236	364948.4562	8
1977939.9529	364986.1188	9

الرسم الكروكي

32	304704.0091	3

	1 1
ختم الوزارة بالاعتما	ΙI
	1 1

				L	
حدود الملكية (حسب الملك) خط تظيم القواع والمرافق خط تقسيم القطع السكلية والداغلية خط مسطيلي مقدح التظيم القوارع خط مسطيلي مقدح القسيم القطع الداغ	القيمال التي مرابع مقيان الرسم ٢٠٠٠/١	مسود مملئ	مقداح اللهار اللهاري اللهاري اللهار اللهار اللهار اللهاري اللهارية الهارية الهارية الهارية اللهارية الهارية اللهارية اللهارية اللهارية اللهارية اللهارية ال		
		مدرسة ابتدائية بنات مدرسة متوسطة بنات مدرسة ثانوية بنات مباتى قائمة	مزارع مناوع مناو	∷ C H ⊠	

تحول دون اعتمادة وتلفيذة ٠	على الطبيعة ولا يوجد عوائق	تم تطبيق المخطط
رئيس بلدية محافظة بدرالجنوب	عثى الطبيعة ولا يوجد عوائق مدير ادارة الأراضى والمطكات	رئيس قسم المساحة

سالم صالح أل الشهى

م/ محمد بن عبـدالله شـويــل

التطبيق على الطبيعة

سيف محمد آل عمر



٣/١٠ نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقـــار		
		الرقم:
	/ ١٤هـ	التاريخ: /
		العقار رقم:
		بلدية
تاریخه:	ير:	رقم عقد التأجب
		اسم المستثمر:
إقـــرار		
حضر العقار المذكورة بياناته عاليه في يوم	عتلمت بموجب هذا الم	أقر بأنني قد اس
ندامه في وإدارة وتشغيل قرية/ منتجع سياحي بموجب عقد	/ ١٤ هـ لاست	بتاريخ /
وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة	ع أمانة/ بلدية	الإيجار المبرم م
	بلته على حالته في تارر	•
، والملحقات وأية تجهيزات أخري)	أرض والموقع والمنشآت	(ويشمل ذلك الا
		
	w • • • • •	وعليه أوقع
		•
		·····
	العقار	صورة لملف



نموذج تفويض بالاستعلام البنكي

أ فوض وأ صرح أنا الموقع أدناه /
مؤسسةلأما نة/ لبلدية بالحصول على ما يفيد الحالة المالية للشركة/
المؤسسة ومقدرتها المالية على تمويل وتشغيل مشروع القرية/ المنتجع السياحي محل المزايدة رقم
لسنة والمعلن عنها بتاريخ / / وكذا السمعة المالية من خلال تعاملها مع البنوك، وذلك دون
التطرق إلى تفاصيل الحسابات والأرصدة المالية للشركة.
الاسم :
الصفة :
التوقيع :
التاريخ :
ملحوظة: يجب التصديق على التوقيع من كل من البنوك المتعامل معها على حدة.
اسم البنك التوقيع
نت. المناه. - تت المناه.



٤/١٠ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- ١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
- لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٣/ب/٣٨٣٣ في ١٤٢٣/٠٩/٢٤هـ
 - ٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع الختم



١٠/٥ نموذج العقد



رقم العقد		
تاريخ العقد		
عقد تأجير		
الموافق/		إنه في يوم
ومقرهاومقرها		
بصفتهبصفته		
فاکسفاکس		هاتف
المدينةالمرينة البريدي		ص.ب
	ي	البريد الإليكترون
صادر منصادر من		
العقدبصفته	على هذا	ويمثلها في التوقيع
بالتفويض رقمطرف ثاني	ِقيع	وينوب عنه في التو
فاكسفاكس		
المدينة		
	-	
ة بخطابرقمرومرقم		
رف الثاني لاستثمار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:		
	تعريف لمف	المادة الأول :
هو الأرض المملوكة للأمانة/ للبلدية والمحددة أماكنها في هذا العقد.	:	الموقع
هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار.	:	العقار
هو القرية/المنتجع السياحي المراد إقامته وتشغيله من قبل المستثمر على الموقع المحددة بياناته كما هو موضح أدناه.	:	المشروع
الموقع المحددة بياناته كما هو موضع ادناء. هي الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية	. 55	الجهات ذات العلا
هي الجهات الخصومية وغير الخصومية ولها غارف بالمتروع من التاخية التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية		الجهاب دات الحجا
للمشروع.		
ك كراسة الشروط والمواصفات	:	الكراسة:



المادة الثانية : مستندات العقد

المستندات التالية مكملة ومتممة ومفسرة لبعضها البعض وهي تشكل مستندات العقد:

- 1. كراسة الشروط والمواصفات الفنية وملحقاتها.
 - ٢. نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.
- ٣. الرسومات والمواصفات والتصاميم المقدمة من الطرف الثاني.
- ٤. المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة الثالثة : وصف العقار

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

موقع العقار:

المدينة :

حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

 شمالا:
 بطول
 مترا

 جنوبا:
 بطول
 مترا

 شرقا:
 بطول
 مترا

 غربا:
 بطول
 مترا

مساحة العقار:

■ المساحة الإجمالية: ()

■ مساحة المباني: متر مربع ■ عدد الأدوار: طابقاً

نوع البناء :

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه لإنشاء وتشغيل قرية/منتجع سياحي ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصص له.

المادة الخامسة : مدة العقد

مدة العقد () () تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/

البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٨ من ٦٠ القرى والمنتجعات السياحية



يعطى المستثمر فترة () () للتجه يز والإنشاء، و هي تعادل ٥٪ من المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوي:

الإيجار السنوي للعقار ريال (ريال فقط) و يتم سداد إلى المناق الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،

المادة الثامنة : التزامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
 - ٢. تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- ٣. توفير و سائل الأ من والسلامة اللاز مة لحما ية الأ شخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
 - ٤. تنفيذ المشروع وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ
 المشروع، والتأكد من تنفيذ و وفقاً للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإذشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- أ. تشغيل و صيانة المشروع وفقا للشروط والموا صفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن الجهات ذات العلاقة.
 - ٩. سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة التاسعة : الرقابة على تنفيذ العقد

للأمانة /للبلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.

المادة العاشرة : الالتزام بالنشاط المحدد

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الرابعة من هذا العقد.

كراسة شروط ومواصفات

الصفحة ٤٩ من ٦٠

القرى والمنتجعات السياحية



المادة الحادية عشر : التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بموافقة خطية من الأمانة/ البلدية.

المادة الثانية عشر : الغرامات والجزاءات

فى حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرا مات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٨ فى ٢٢٢/١/٢٨ هـ. وفى حالة عدم ورود جزاءات لبعض المخالفات غير المتضمنة بلائحة الغرامات والجزاءات فإن للأمانة /للبلدية الحق في تقدير الغرامة التى تتناسب مع حجم المخالفة.

المادة الثالثة عشر : فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أى من الحالات التالية :

- 1- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها.
- ٢- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه فى العقد، أو قام بتأجير النشاط كلياً أو جزئياً، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح الوضع، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بالإنذار.
- إذا ثبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة
 أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
- إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، او جرى حل الشركة وتصفيتها.
- إذا توفى المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ العقد.

المادة الرابعة عشر : إلغاء العقد

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر : المنشآت المقامة على العقار

يلتزم المستثمر بأن تكون المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار هي من حق الأمانة/ للبلدية بعد انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة عشر : مرجع العقد



فيما لم يرد فيه نص فى هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامى رقم ٢/ب/٣٨٣ في ٢٤٢٣/٩/٢٣ هـ.

المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة و جود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للادَّحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٣٦٧١ في ١٤٢٦/١٢/٢٤ هـ.

المادة الثامنة عشر : شروط أخرى

الشروط الخاصة

المادة التاسعة عشر:

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذى يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثانى بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثانى قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفى حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول بخطاب مسجل.

والله ولى التوفيق، ، ،

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نسخ أصلية سُلمت منها نسخة للطرف الثانى واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الثاني الطرف الأول

كراسة شروط ومواصفات القرى والمنتجعات السياحية

الصفحة ٥١ من ٦٠